

تعليمات رقم (٢) لسنة ٢٠١٧تعليمات التصريح عن الأموال المنقوله عبر الحدودصادرة عن اللجنة الوطنية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاباستناداً لـ حكم الفقرة (ب) من المادة (٣٧) من قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب النافذ

المادة (١):
تسمى هذه التعليمات (تعليمات التصريح عن الأموال المنقوله عبر الحدود لسنة ٢٠١٧) ويعمل بها من تاريخ إقرارها من اللجنة الوطنية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب^(١) وتنشر في الجريدة الرسمية.

المادة (٢):
لغایات هذه التعليمات يكون للكلمات والعبارات التالية المعانی المخصصة لها أدناه ما لم تدل القرینة على غير ذلك:-

- | | |
|---|--|
| قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب النافذ. | القانون |
| اللجنة الوطنية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب المشكّلة بمقتضى أحكام القانون. | اللجنة |
| وحدة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب المنشأة بموجب أحكام القانون. | الوحدة |
| الأدوات المالية القابلة للتداول (وتشمل الشيكات والكمبيالات والأدوات الأخرى القابلة للتداول التي إما تكون لحاملاها، كالشيكات السياحية، وأوامر الدفع) التي إما تكون لحاملاها أو مظهرة له بدون قيود أو صادرة لمستفيد صوري، أو في شكل يمكن من انتقال الحق فيها عند التسليم، بما في ذلك الأدوات غير المكتملة والتي تشمل الشيكات والكمبيالات وأوامر الدفع الموقعة ولكن مع حذف اسم من يجب الأداء له. | الأدوات المالية القابلة للتداول |
| الذهب والفضة والبلاتين بأي شكل كانت. | المعادن الثمينة |
| هي أحجار طبيعية تستخرج من باطن الأرض كالألماس والزمرد والزفير والياقوت ويضاف إليها اللؤلؤ الطبيعي. | الأحجار الكريمة |
| النقد والأدوات المالية القابلة للتداول سواء كانت بالدينار الأردني أو بالعملات الأجنبية والأحجار الكريمة والمعادن الثمينة. | الأموال المنقوله عبر الحدود |

(١) أقرت اللجنة الوطنية التعليمات في اجتماعها المنعقد بتاريخ ٢٦/٢/٢٠١٧

النقل

- يشمل النقل ما يلي:
- أ. النقل المادي من قبل شخص طبيعي، أو في أمتعة هذا الشخص المصاحبة له أو في مركبته؛
 - ب. شحن النقد أو الأدوات المالية القابلة للتداول عن طريق شحنات معباة في حاويات أو بأي وسيلة شحن أخرى؛
 - ج. إرسال النقد أو الأدوات المالية القابلة للتداول بالبريد من قبل شخص طبيعي أو اعتباري.
- كل شخص قادر إلى المملكة لإقامة الدائمة أو المؤقتة بما في ذلك مسافرو الترانزيت في حال خروجهم من مبني المطار.

المسافر

- المادة (٣):**
- أ- تنفيذاً لأحكام الفقرة (أ) من المادة (٢٠) من القانون، على كل شخص عند دخوله إلى المملكة التصريح عما يحمله من الأموال المنقولة عبر الحدود إذا كانت إجمالي قيمتها تتجاوز القيمة المحددة من اللجنة وباللغة خمسة عشر ألف (١٥٠٠٠) دينار أردني أو ما يعادلها من العملات الأجنبية وذلك على النموذج المعهود لهذه الغاية والمرفق بهذه التعليمات.
 - ب- لغايات الفقرة (أ) أعلاه، يتم احتساب سعر العملة بحسب النشرات المتوافرة لدى البنك المركزي الأردني.

المادة (٤):

- تكون دائرة الجمارك الجهة المسؤولة عما يلي:
- تقديم نماذج التصاريح للمسافرين القادمين إلى المملكة ووضع اللوحة الإرشادية في أماكن ظاهرة ومحددة في المراكز الجمركية الحدودية بالتنسيق مع الجهات المختصة.
 - استلام نماذج التصريح عن الأموال المنقولة عبر الحدود بعد تعبيتها من المسافرين القادمين إلى المملكة.

المادة (٥):

- لدى تصريح المسافر القادم عن الأموال المنقولة عبر الحدود إذا كانت قيمتها تزيد على القيمة المحددة من اللجنة، على دائرة الجمارك القيام بما يلي:
- التنسيق مع الأجهزة الأمنية المختصة للتأكد من سلامة النقد إذا توافرت معلومات أو شكوك حول ذلك.
 - الطلب من المسافر إبراز فاتورة شراء الأحجار الكريمة والمعادن الثمينة لإثبات ملكيتها وقيمتها وفي جميع الأحوال يطبق قانون الجمارك النافذ والأنظمة والتعليمات الصادرة بمقتضاه في هذا الخصوص.

المادة (٦):

- أـ مع عدم الإخلال بأحكام المادة (٢١) من القانون، لدائرة الجمارك في حال عدم التصريح عن الأموال المنقولة وفقاً لأحكام القانون وهذه التعليمات، أو في حال إعطاء معلومات مغلوطة عنها، الاستفسار عن مصدر هذه الأموال والغرض منها، ولدائرة الجمارك التحفظ على تلك الأموال وإبلاغ الوحدة فوراً عن الحالة بما في ذلك تكرار هذه الحالة من قبل نفس الشخص.
- بـ لغايات هذه المادة، يقصد بالمعلومات المغلوطة تقدير معلومات غير صحيحة عن قيمة النقد أو الأدوات المالية القابلة للتداول التي يتم نقلها أو عن أي معلومات أخرى مطلوبة في نموذج التصريح بما في ذلك عدم تقديم الأقرار كما هو مطلوب.
- جـ في حال التحفظ على الأموال وفقاً لأحكام الفقرة (أ) من هذه المادة، يتم إعداد ضبط من المركز الجمركي الحدودي وإرسال الضبط والأموال المحظوظ عليها إلى الوحدة المختصة في دائرة الجمارك لغايات حفظها لدى البنك المركزي الأردني / الحفظ الأمين لحين صدور قرار بشأنها من المرجع المختص.
- دـ تطبق أحكام الفقرة (أ) من هذه المادة في حال تم ضبط الأموال غير المصرح عنها بعد تجاوز المسافر للمركز الحدودي الجمركي.

المادة (٧):

تطبق أحكام هذه التعليمات، بحسب مقتضى الحال، على جميع الأشخاص المرخص لهم من قبل الجهات المختصة في المملكة بشحن النقد أو الأدوات القابلة للتداول والمعادن الثمينة والأحجار الكريمة إلى المملكة وشروط تقديمهم ما يثبت حصولهم على الموافقات الازمة من الجهات المختصة في المملكة على عملية الشحن بما في ذلك قيامهم بتبني نموذج التصريح المخصص لهذه الغاية.

المادة (٨):

- أـ يقوم كل مركز من المراكز الجمركية الحدودية بالتحقق من أنه قد تمت تعبئة كامل المعلومات الواردة في النموذج المرفق بهذه التعليمات والتأكد من صحة البيانات الشخصية والأموال المنقولة عبر الحدود الواردة على نماذج التصريح عن الأموال المنقولة عبر الحدود حسب مقتضى الحال وتوثيقها بشكل يضمن سهولة استرجاعها والحصول عليها عند الطلب.
- بـ تكون نماذج التصريح على نسخة واحدة فقط تحتفظ بها دائرة الجمارك ويعتبر أخذ أي نسخة منها إلا للأغراض الرسمية.

المادة (٩):

تنفيذاً لأحكام الفقرة (ب) من المادة (٢٠) من القانون، تحتفظ دائرة الجمارك بتتصاريح الأموال المنقولة عبر الحدود والبيانات والمعلومات والوثائق الخاصة بها ويجوز للوحدة الاطلاع عليها واستخدامها عند الضرورة، وتقوم الوحدة باتخاذ الإجراءات المناسبة بشأن إدراج البيانات المتعلقة بالتصريح عن الأموال المنقولة عبر الحدود من عدمه في قاعدة البيانات الخاصة بالوحدة واتخاذ ما يلزم من إجراءات في حال الاشتباه في ارتباط أي منها بجريمة غسل الأموال أو تمويل الإرهاب.

المادة (١٠):

تقوم دائرة الجمارك باعداد قاعدة بيانات تتضمن كافة البيانات الواردة على نماذج التصريح عن الأموال المنقولة عبر الحدود، على أن يتم ربط الوحدة إلكترونياً مع قاعدة البيانات المذكورة.

المادة (١١):

تعين دائرة الجمارك ضابط ارتباط يمثلها لدى الوحدة لغيات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وبديلاً له في حالة غيابه.

المادة (١٢):

تصدر الوحدة القرارات الازمة لتنفيذ أحكام هذه التعليمات بما في ذلك المتعلقة بالبت في الحالات غير المنصوص عليها فيها.

المادة (١٣):

تلغى تعليمات رقم (٤) لسنة ٢٠١١ "تعليمات التصريح عن الأموال المنقولة عبر الحدود"، على أن تبقى جميع الإجراءات المتخذة بمقتضى أحكام التعليمات السابقة والنماذج الصادرة بموجبها سارية المفعول إلى أن يستبدل غيرها بها.

محافظ البنك المركزي الأردني

رئيس اللجنة الوطنية

د. زياد فريز

التاريخ: / /	نموذج التصريح عن الأموال المنقولة عبر الحدود	الشحنات والطرود																
<p>على جميع الأشخاص الطبيعيين وممثلي الاعتباريين القادمين إلى المملكة الأردنية الهاشمية الذين يقومون بنقل بشحن مبالغ نقدية و/أو أدوات مالية قابلة للتداول و/أو أحجار كريمة و / أو معادن ثمينة تزيد قيمتها على (١٥٠٠٠) دينار أردني أو ما يعادلها بالعملات الأجنبية تعنة هذا النموذج.</p> <p>معلومات الشخص الذي تم نقل الأموال بالنيابة عنه من خلال الشحن:</p> <p>الاسم الأول _____ اسم الأب _____ اسم الجد _____ اسم العائلة _____</p> <p>رقم جواز السفر: _____ الجنسية: _____ الرقم الوطني للأردنيين: _____</p> <p>معلومات الشخص الاعتباري الذي تم نقل الأموال بالنيابة عنه من خلال الشحن:</p> <p>الاسم: _____ الرقم الوطني للمنشأة (إن وجد): _____</p> <p>طبيعة النشاط: _____</p> <p>العنوان: _____ الجنسية: _____ رقم الهاتف: _____</p> <p>اسم والمسمى الوظيفي لجهة الاتصال: _____</p> <p>معلومات عن عملية الشحن:</p> <p>طريقة الشحن: <input checked="" type="checkbox"/> ناقل <input type="checkbox"/> أخرى _____</p> <p>اسم الناقل: _____ العنوان الدائم: _____</p> <p>رقم الهاتف: _____ اسم والمسمى الوظيفي لجهة الاتصال: _____</p> <p>معلومات الشخص الناقل للأموال:</p> <p>الاسم الأول _____ اسم الأب _____ اسم الجد _____ اسم العائلة _____</p> <p>رقم جواز السفر: _____ الجنسية: _____ الرقم الوطني للأردنيين: _____</p> <p>قيمة الأموال المنقولة / المشحونة المصرح عنها بالدينار: _____ يرجى تعنة تفاصيل الأموال المنقولة وفق الجدول أدناه:-</p> <table border="1" style="width: 100%; border-collapse: collapse;"> <thead> <tr> <th style="width: 50%;">القيمة و/أو الكمية</th> <th style="width: 50%;">نوع العملة و / أو الأداة المالية القابلة للتداول و / أو الأحجار الكريمة والمعادن الثمينة</th> </tr> </thead> <tbody> <tr><td>_____</td><td style="text-align: center;">١</td></tr> <tr><td>_____</td><td style="text-align: center;">٢</td></tr> <tr><td>_____</td><td style="text-align: center;">٣</td></tr> <tr><td>_____</td><td style="text-align: center;">٤</td></tr> <tr><td>_____</td><td style="text-align: center;">٥</td></tr> <tr><td>_____</td><td style="text-align: center;">٦</td></tr> </tbody> </table> <p>الغرض من ادخال المبالغ النقدية:</p> <p>_____</p> <p>التوقيع:</p> <p>_____</p> <table border="1" style="width: 100%; border-collapse: collapse;"> <tr> <td style="width: 50%;">التوقيع بالاستلام والختام:</td> <td style="width: 50%;">للاستعمال الرسمي: اسم موظف الجمارك:</td> </tr> </table> <p>إن تعنة هذا النموذج إلزامي بموجب أحكام الفقرة (أ) من المادة (٢٠) من قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب رقم (٤٦) لسنة ٢٠٠٧ النافذ، وإن عدم التصريح أو التصريح الخاطئ يخضع للمساءلة القانونية.</p>			القيمة و/أو الكمية	نوع العملة و / أو الأداة المالية القابلة للتداول و / أو الأحجار الكريمة والمعادن الثمينة	_____	١	_____	٢	_____	٣	_____	٤	_____	٥	_____	٦	التوقيع بالاستلام والختام:	للاستعمال الرسمي: اسم موظف الجمارك:
القيمة و/أو الكمية	نوع العملة و / أو الأداة المالية القابلة للتداول و / أو الأحجار الكريمة والمعادن الثمينة																	
_____	١																	
_____	٢																	
_____	٣																	
_____	٤																	
_____	٥																	
_____	٦																	
التوقيع بالاستلام والختام:	للاستعمال الرسمي: اسم موظف الجمارك:																	

ال تاريخ: / /	نموذج التصريح عن الأموال المنقوله عبر الحدود	للمسافرين القادمين													
<p>على جميع المسافرين القادمين إلى المملكة الأردنية الهاشمية الذين يحوزتهم مبالغ نقدية وأو أدوات مالية قابلة للتداول و/أو أحجار كريمة و / أو معادن ثمينة تزيد قيمتها على (١٥٠٠) دينار أردني أو ما يعادلها بالعملات الأجنبية تعبئة هذا النموذج.</p> <p>في حال العائدات المسافرة يتم تعبئة النموذج من قبل رب الأسرة على أن يتم ذكر مجموع المبالغ التي يحوزها أفراد العائلة المسافرين.</p>															
<p>الإسم الأول _____ اسم الأب _____ اسم الجد _____ اسم العائلة _____</p> <p>رقم جواز السفر: _____ الجنسية _____ الرقم الوطني للأردنيين: _____</p> <p>وسيلة السفر: <input type="checkbox"/> جوا _____ <input type="checkbox"/> برا _____ بحرا _____ قادم من: _____ رحلة/حافلة رقم: _____ الخطوط الجوية: _____</p> <p>هل أنت مع عائلتك؟ <input type="checkbox"/> نعم <input type="checkbox"/> لا عدد أفراد العائلة: _____</p>															
<p>قيمة الأموال المنقوله المصرح عنها بالدينار: _____ يرجى تعبئة تفاصيل الأموال المنقوله وفق الجدول أدناه:-</p>															
<table border="1" style="width: 100%; border-collapse: collapse;"> <thead> <tr> <th style="text-align: center;">القيمة و/أو الكمية</th> <th style="text-align: center;">نوع العملة و / أو الأداة المالية القابلة للتداول و / أو الأحجار الكريمة والمعادن الثمينة</th> </tr> </thead> <tbody> <tr><td>_____</td><td style="text-align: center;">1</td></tr> <tr><td>_____</td><td style="text-align: center;">2</td></tr> <tr><td>_____</td><td style="text-align: center;">3</td></tr> <tr><td>_____</td><td style="text-align: center;">4</td></tr> <tr><td>_____</td><td style="text-align: center;">5</td></tr> <tr><td>_____</td><td style="text-align: center;">6</td></tr> </tbody> </table>	القيمة و/أو الكمية	نوع العملة و / أو الأداة المالية القابلة للتداول و / أو الأحجار الكريمة والمعادن الثمينة	_____	1	_____	2	_____	3	_____	4	_____	5	_____	6	<p>هل المبالغ التي تحملها ملك لشخص آخر؟ نعم <input type="checkbox"/> لا إذا كانت الإجابة بنعم، يرجى تعبئة البيانات التالية:</p> <p>اسم الجهة _____ جنسيتها _____ عنوانها: _____ رقم الهاتف: _____</p> <p>الغرض من ادخال المبالغ النقدية:</p> <p><input type="checkbox"/> للاستثمار <input type="checkbox"/> للتعليم <input type="checkbox"/> للسياحة <input type="checkbox"/> للعلاج <input type="checkbox"/> لأغراض أخرى (تذكر)</p> <p>العنوان في المملكة الأردنية الهاشمية: _____</p> <p>العنوان في بلد الإقامة: _____</p> <p>التوقيع: _____</p> <p>للاستعمال الرسمي: اسم موظف الجمارك: _____</p> <p>التوقيع بالاستلام والختام: _____</p> <p>إن تعبئة هذا النموذج إلزامي بموجب أحكام الفقرة (أ) من المادة (٢٠) من قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب رقم (٦) لسنة ٢٠٠٧ النافذ، وإن عدم التصريح أو التصريح الخاطئ يخضع للمساءلة القانونية.</p>
القيمة و/أو الكمية	نوع العملة و / أو الأداة المالية القابلة للتداول و / أو الأحجار الكريمة والمعادن الثمينة														
_____	1														
_____	2														
_____	3														
_____	4														
_____	5														
_____	6														

Amman Chamber of Commerce

From: <jafar.almasri@ymail.com> Jafar Almasri
Sent: 16 آذار، 2017 م 09:00
To: Amman Chamber of Commerce; Chairman Murad; Sabri Khassib; Muhamnad Attar
Subject: 5450
Attachments: تعليمات التصریح عن الاموال المنقوله.pdf؛ تعليمات الزراعة العضویه.pdf؛ تعليمات المقاشه.pdf؛ تعليمات سجل الماجورات المنقوله.pdf؛ خدمات زراعیه.pdf؛ مدعی عام ضریبیه.pdf